



نخيل نيوز / متابعة

أعلنت وزارة المالية، عن قرار جديد يتعلق بملف التسكين الوظيفي، حيث ستعتمد تاريخ المدة التي قضاها الموظف بالتسكين كمعيار لتحديد تاريخ استحقاقه.

يأتي هذا القرار لتوضيح آلية احتساب استحقاقات الموظفين الذين تم تسكينهم في درجات وظيفية، مما يضمن دقة أكبر في تحديد تواريخ استحقاقهم للمزايا والترقيات بناءً على الفترة الفعلية التي قضاها في الدرجة المسكنين عليها.



No:
Date:

العدد:
التاريخ:

- ١- نود أن نشير أن ما جاء بالقرارين آنفاً وأحكام المادة (٣) أعلاه ينصرف إلى الاستثناء من المادة (٦) من قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ المعدل بشأن احتساب المدة التي قضاها الموظف قبل صدور القانون المشار اليه سلفاً للترقية لأكثر من درجة .
- ٢- أن عدم توفر الوظيفة في الدرجة الاعلى لدرجة الموظف قبل صدور القانون آنفاً لا يعد مانعاً من مواع الترقية بعد صدوره .
- ٣- أن محل احتساب المدة التي قضاها الموظف لغرض تحديد تاريخ الاستحقاق عند الترقية هي المادة (٧ / ثانياً) من قانون الرواتب آنفاً والتي تضمنت (يصدر قرار الترقية من الوزير المختص ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة ويكون الترقية نافذاً من تاريخ الاستحقاق ان لم يكن للموظف دور في تأخير ترفيعه) ويأخذ بنظر الاعتبار المدة التي قضاها الموظف في الدرجة التي تسبق درجته المرفع اليها .
- ٤- أن ما تقدم لا ينصرف للموظف الذي تم تأخر ترفيعه بسبب عقوبة انضباطية صدرت بحقه أو عدم اكماله شروط الترقية المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون أعلاه .
- ٥- بالإمكان تأليف لجنة أو أكثر بأمر من الوزير أو رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة برئاسة موظف لاتقل وظيفته عن (مدير) وحاصل على شهادة (البكالوريوس) في الأقل للنظر بطلبات الموظفين في ضوء الأعمام أعلاه وتحليل اللجان المعنية صحة وسلامة الإجراءات المتخذة من قبلها .
- ٦- لا يترتب على تنفيذ ما جاء أعلاه أي تبعات مالية باثر رجعي .

للمعمل بموجه ... مع التقدير

المرفقات :-

- صورة عن القرارين أعلاه

طيبف سامي محمد

وزير المالية

٢٠٢٥/٧/

نسخة منه إلى :-

ديوان رئاسة الجمهورية

مكتب رئيس مجلس الوزراء

الأمانة العامة لمجلس الوزراء / الدائرة القانونية / كتابكم المرقمين ٢٢٤٧/٤٢/٥/٢/٢ في ٢٠٢٥/٤/٦ و ٤٨٦٤/٤٢/٥/٢/٢ في ٢٠٢٥/٦/٢٥ / للعلم ... مع التقدير

الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان

الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة التدقيق والرقابة

الأمانة العامة لمجلس الوزراء / ممثلة حكومة إقليم كردستان

مجلس الوزراء / مؤسسة الشهداء

مجلس الوزراء / مؤسسة السجناء السياسيين

مكتب الوزير

مكتب السيد لوكيل

الدوائر والمصارف والشركات والهيئات التابعة لهذه الوزارة / مكتب المدير العام لغرض أعلاه / للعلم ... مع التقدير

مكتب المدير العام

قسم الوظيفة العامة

الصادرة

ابراهيم
الطائي
(٢٠٢٥/٧/١٣)



No:
Date:



إلى / مجلس النواب

مجلس القضاء الأعلى

المحكمة الاتحادية العليا

مجلس الدولة

مجلس الخدمة العامة الاتحادي

الوزارات كافة

الجهات غير المرتبطة بوزارة

جهاز المخابرات الوطني

جهاز الأمن الوطني العراقي

مستشارية الأمن القومي

هيئة النزاهة الاتحادية

الهيئة الوطنية العليا للمساواة والعدالة

ديوان الرقابة المالية الاتحادي

المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

المفوضية العليا لحقوق الإنسان

هيئة التصنيع الحربي

الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة

الهيئة العامة لمراقبة تخصيص الموارد الاتحادية

البنك المركزي العراقي

أمانة بغداد

الهيئة الوطنية للاستثمار

هيئة الإعمار والاتصالات

المجمع العلمي

بيت الحكمة

ديوان الوقف الشيعي

ديوان الوقف السني

ديوان أوقاف الديانات المسيحية والايديوية والصابئة المندائية

م / أعمام

لاحقاً بتعاميمنا المرقمة ٧٤٩٤ في ٢٠٢١/٣/٩ و ١٣٢٢٨ في ٢٠٢٣/٤/٤ و ٤٢٠٤٢ في ٢٠٢٤/٩/١٧ واسترشاداً بما جاء بقراري مجلس الدولة المرقمين (٥٠) في ٢٠٢٥/٣/١٣ و (٩٢) في ٢٠٢٥/٦/٢٥ بشأن احتساب المدة التي قضاها الموظف المشمول بأحكام المادة (٣) من القانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٢٤ (قانون التعديل الحادي والعشرين لقانون الملاء رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٠) ممن تعذر ترقيتهم بسبب إشغالهم عناوين وظيفية مغلقة لأغراض العلاوة والترقيع تنسب الآتي :-